

عشران ينوي **الاعتكاف** لا يفتكح الاجر كما سيجي في باب
والسابع عشران **جدد الظهر عند** او بعد **الحدث**
لنزل تعالي في الحديث القدسي من احدث ولم يرضاه
تقدحنا في وفي نسخة او اذا **شرع الجدد** وذلك
اذا صلى بالاول صلاة ما كما تقدم في فصل الرضوخ السنون
وهذان ايضا يعان الاموم وغيره والثامن عشران
لا يصح اي يمل ويعدل **بطون الامام** الواتب اكي
ازيادة تاخره عن الحضور لا في ذلك فوالذي من جلستها
الله في صلاة مادام منتظرها كما في الصحيح وتكره اقامة
الجماعة من غير اذبح نعم لا باس باعلام الحضور
الجماعة ليحضر ويستجيب من يصلي هم فان لم يصادفه
وارادوا فضل اول الوقت ثم غيره والاذن الا ان
خاف فوت كل الوقت ومحل ذلك حيث لا يقننه والا
صلواته في مطلقا هذا كله في مسجد غير مطروف
له امام راتب ووقعت جاعتان معا كما اتي به شيئا
الرلمي التاسع عشران **لا يقع في جدي** اي الامام
بجدي ونحوها كالجس والاذية له **يقول** وفي
نسخة لا بغيره بقوله هذا **نسا يهل هذا اكل للوقوف**
بغير استخفاف ونحو ذلك كما يقع للبير والعشرون
ان **مادة الاحرام عقب تحريم الامام** اذا حضر
كثيره لغير التردك من صلى للم امرين يوما في جماعة

مطلب في بطون الامام
الرافض

سوان
بسمه

تذكر

أوردك المبكرة الاولى مع الامام كتب له بر امان برأه من
النار وبرأه من النفاق وهذا الحديث منقطع كما قاله
شيئا الرلمي لكن من القضايل التي يتباح فيها فان لم تحضر
او تراخي عنه فانتبه المضيلة كما سيجي بعد هذا والحادي
والعشرون ان **لا يؤسوس بالمسئلة** اي وسوسة ظاهرة
مفتوحة **فصيلة الحرم** مع اي الامام اما الحقيقية تغتفر
كما قاله شيئا الرلمي قال ولا تشكل ذلك بعدم اعتمادهم
الوسوسة في الخلف تمام ركبت لا استباح لانك الا
ظاهرة فلا تنافي في **والثاني والعشرون ان لا يركض** ركعتا
اي يعيد **ولو حافظ نوت الجماعة** كلها كما في المجموع
وغيره **لنؤم على الله عليه وسلم** اذا قيمت الصلاة فلا تنزهها
وانتم تسعون **واؤها** تسعون **وعليكم السكينة** والوقار
نعم لو صاف الوقت وحشي فوته والحض الفاجر الخروج
وقت الاختيار اسرع ح كما تقدم في فصل المدويات
والثالث والعشرون ان لا يبارك امام في الانصاف
والا قول بل يتخلف بحيث يتاخر ابدأ بفعله عن ابتداء
الامام ويتقدم انتها فعل الامام على نزاع الاموم منه فلو
قاربه لم يضر لكون التدوة منقطعة عن لكنها مكرهة
سوقية لفصلة الجماعة فيما قاربه تيم فقط كما اتي به شيئا
الرلمي وقال انه الاقرب على القاربه في تكبير الاحرام
الا

مطلب في هذا الحديث
مخصص بتاخر الاموم
تكبير الاحرام بتكبير الامام

مطلب

مطلب في عدم
الركض للصلاة

مطلب في تاخر الاموم
عن الامام في الاحوال